



قرار رقم (39) لسنة 2016

بشأن

تجديد قيد مراقب الحسابات في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة تسجيل مراقب الحسابات السيد / أنور يوسف عيسى القطامي رقم (EA/2013/0001) الصادرة بتاريخ 2013/05/15؛
- وطلب مراقب الحسابات السيد / أنور يوسف عيسى القطامي لتجديد قيده في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال؛

قرر ما يلي

مادة أولى: تجديد قيد مراقب الحسابات السيد / أنور يوسف عيسى القطامي من مكتب جرائنث ثورنتون - القطامي والعيان وشركاهم في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال، وذلك لمدة ثلاث سنوات بعد سداد الرسوم المقررة.

مادة ثانية: تدفع الرسوم المقررة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة، اعتبر القرار كأن لم يكن.

مادة ثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د. فيصل عبد الوهاب الفهد  
رئيس مجلس المفوضين والمدير التنفيذي بالوكالة

